

السكن المستقل في المجتمع المحلي للأشخاص ذوي الإعاقة



تم إنتاج هذه الكراسة بدعم من الإتحاد الأوروبي
مضمون الكراسة بمسؤولية منظمة بزخوت المطلقة، ولا يعكس بالضرورة وجهة نظر الإتحاد الأوروبي
هذه النشرة إصدار بزخوت

بزخوت (بحق) المركز لحقوق
الأشخاص ذوي الإعاقات

بزخوت

المقدمة

سنطرح في هذه النشرة، من خلال مفهومنا في دمج الأشخاص ذوي الإعاقات في كافة مجالات الحياة، ومن ضمنها السكن في المجتمع المحلي، إمكانيات مختلفة للحصول على مساعدة من الهيئات الحكومية المختلفة التي يتم تقديمها للمعنيين بالسكن باستقلالية في المجتمع المحلي.

يستعرض الجزء الأكبر من هذه النشرة البرامج المختلفة التي تطرحها وزارة الإسكان وهي تركز على تعليمات وزارة الإسكان المُحدّثة في موعد إصدار هذه النشرة. قد تكون هنالك استحقاقات إضافية، في جزء من التعليمات، علاوة على تلك الاستحقاقات الناتجة عن الإعاقة (المستّون، الحاصلون على إكمال الدخل وغيرهم)، ولكننا سنتطرق إلى النواحي المتعلقة بالمستحقين من ذوي الإعاقات. المعلومات الواردة في هذه النشرة هي معلومات عامة، ويجدر فحص الاستحقاق الشخصي استنادًا إلى كل حالة على حدة.

تعريفات

شخص ذو إعاقة:

مكفوف يحمل << شهادة مكفوف >> دائمة من قِبَل وزارة العمل والرفاه الاجتماعي أو من يحمل تأشيرة من مؤسسة التأمين الوطني أو من وزارة الصحة تشهد على وجود إعاقة مُستدامة/ثابتة بنسبة 75% أو من يحمل تأشيرة من مؤسسة التأمين الوطني أو من وزارة الصحة تشهد على درجة عدم قدرة ثابتة بنسبة 75% أو أكثر أو إعاقة حركية بنسبة 75% أو أكثر أو شخص يتنقل على كرسي متحرك ويحمل تأشيرة من وزارة الصحة على كونه يستخدم كرسي متحرك أو يحتاج إليه.

شخص ذو إعاقة حركية:

يحمل تأشيرة استحقاق من وزارة الصحة للمشاركة في تمويل شراء كرسي متحرك.

شقة جماهيرية:

شقة تابعة لشركة للسكن الجماهيري (مثل عميدار، عميغور وما شابه)، ويتم استخدامها للتأجير الجماهيري أو أنها معدة للتأجير الجماهيري.

شركات للإسكان في السكن الجماهيري:

شركة تدير الاستئجار في المساكن الجماهيرية نيابة عن وزارة الإسكان وبموجب توجيهاتها.

عائلة:

شخصان متزوجان بموجب تعريف وزارة الداخلية.

ولد:

ابن أو بنت أحد مقدمي الطلب الرئيسيين وهو أعزب لم يبلغ من العمر 21 سنة، ويُعيّله الشخص الرئيسي مقدم الطلب.

من ليس لديه شقة:

فرد أو عائلة (أحد أفراد العائلة) ممن ليس لديهم ولم تكن لديهم، بعد تاريخ 1/6/71، أية حقوق في شقة أو في جزء من شقة (ملكية، استئجار طويل الأمد، مفتاحية وما شابه) ولم يتلقوا مساعدة حكومية سكنية عن طريق قرض/منحة/تعويض إخلاء من قبل الدولة. من حصل على منحة مشاركة في أجر شقة أو شخص ذو إعاقة حركية كان قد حصل على مساعدة لتحسين ظروفه السكنية – لا يعتبر كمن حصل على قرض من الدولة.

صاحب حق في شقة:

من كان بتاريخ 1/6/74، أو بعده، مالك شقة أو مستأجر طويل الأمد أو مستأجر على مرّ أجيال أو ساكن محمي وما شابه ذلك، يشمل من كان يستحق شقة بموجب ترعة، هدية وغيرها.

مساعدة في أجر الشقة من وزارة البناء والإسكان¹



من المستحق؟

يمكن لمن <<لا يمتلك شقة>> تقديم طلب للحصول على مساعدة في أجر شقة في المساكن الجماهيرية أو مساعدة في أجر شقة في السوق الحرة. (الأشخاص الذين يستوفون التعريف <<ليس لديه شقة>>)

يتم تحديد الاستحقاق بموجب "نقاط" يجمعها كافة المستحقين حسب عدد الأخوة والأخوات، عدد الأولاد وغيرها تتم إضافة نقاط للأشخاص ذوي الإعاقات بحسب إعاقاتهم.

يهدف الانتساب إلى برنامج الدعم، يتم التوجه إلى أحد بنوك الإسكان، وإرفاق المستندات ذات الصلة (المدرجة في القائمة أدناه) وسيتم هناك إنجاز عملية التسجيل بمساعدة موظف من البنك.

حين يتم تعيين وصي لمقدم الطلب، يتعيّن على مقدم الطلب أن يكون حاضرًا ولكن الوصي هو من يوفّع على الاستثمارات. يتعيّن على الوصي إبراز "أمر وصاية" عند تقديم الطلب.

الأوراق الثبوتية المطلوبة من الشخص ذي الإعاقة:

- مكفوف – شهادة مكفوف دائمة من قبل وزارة العمل والرفاه الاجتماعي.
- شخص ذو إعاقة بنسبة 75% فما فوق، أو شخص ذو إعاقة حركية بنسبة 75% فما فوق، أو من يفتقر إلى القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% فما فوق. تأشيرة من مؤسسة التأمين الوطني أو من وزارة الصحة، تثبت نسبة الإعاقة وأن الإعاقة مُستدامة/ثابتة، درجة عدم القدرة، قيمة المخصصات وتاريخ بدء الدفع.
- شخص يتنقل على كرسي متحرك – تأشيرة من وزارة الصحة.

بالإضافة إلى التالي:

- الأشخاص المتزوجون: يتعيّن عليهم إرفاق شهادة زواج أو تأشيرة زواج.
- مطلق/مطلّقة: يتعيّن عليه/ها إرفاق شهادة طلاق، صورة على اتفاقية طلاق نافذة المفعول كقرار حكم.

1. المرسوم رقم 08/01 من وزارة الإسكان

- والدان لولد/الأولاد: يتعيّن عليهما إرفاق شهادة هوية على أن يكون الأولاد الذين يعيلانها مسجّلين فيها. إذا كان هناك بين الأولاد ولد/بنت يبلغ/تبلغ من العمر 18 سنة فما فوق، يتعيّن على الوالدين إرفاق صورة عن بطاقة هوية الولد.
- مقدمة طلب في الشهر الخامس من الحمل فما فوق: يتعيّن عليها استصدار تأشيرة طبيب محدّثة.
- الأخوة/الأخوات: صورة عن بطاقة هوية الأب أو الأم، على أن يكون مسجلا فيها أسماء كافة أخوة وأخوات مقدم الطلب، أو صورة عن ملحق بطاقة الهوية الشخصية لكل من الأخوة/الأخوات.
- في المرحلة التالية، سيتم إصدار "بطاقة استحقاق" لمقدم طلب كان قد وُجد أنه مُستحق، وفي معظم الحالات لسنة واحدة مع إمكانية التمديد لفترة إضافية.
- بمساعدة شهادة الاستحقاق، يمكن الحصول على قرض من البنك².

2. للحصول على مزيد من التفاصيل حول موضوع إعطاء القرض، يجب مراجعة ملف <<تعليمات وتوجيهات لإنجاز قروض على مستوى المدن والقرى>> التابع لوزارة الإسكان.

مساعدة في أجر شقة سكنية³



من المستحق؟

من <<لا يمتلك شقة>> أو تم الاعتراف به على هذا النحو، وتوجد بحوزته شهادة استحقاق، مُسجّل فيها أنه يمكن بمساعدتها تقديم مساعدة في أجر شقة، ولم يتم إرسال بلاغ حجز إلى وزارة البناء والإسكان بسبب أموال المساعدة مقابل تلك الشقة، وكذلك هو شخص ذو إعاقة يعتاش من مخصصات عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% أو أكثر من مؤسسة التأمين الوطني. يتم تحديد مستوى المساعدة حسب المعايير التالية:

المنطقة الجغرافية التي تقع فيها الشقة، نوع مخصصات التأمين الوطني (ثابتة/مؤقتة)، هل يجري الحديث عن فرد، زوجين أو زوجين لديهما أولاد، وكذلك عدد الأولاد.

يتم إنجاز المساعدة فقط في البلديات المعرّفة (التي يطبق فيها الاستحقاق) ولكن يمكن لمن يستحق مساعدة في أجر الشقة ويعتاش من مخصصات عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% فما فوق من قبل مؤسسة التأمين الوطني، أن يستفيد من استحقاقه في كافة أنحاء البلاد.

لمن تتوجه؟

يتم التوجه إلى أحد فروع الشركات (المرفقة في نهاية النشرة) التي توفر خدمات مساعدة في تمويل أجر شقة. يجب إبراز بطاقة الهوية وبطاقة الاستحقاق لمن ليست لديهم شقة أو إبراز كافة الوثائق المطلوبة بهدف الاعتراف بـ <<من ليست لديه شقة>>.

للحصول على مخصصات من التأمين الوطني يجب استصدار تأشيرة مع ذكر نوع المخصصات، نوع الإعاقة (مؤقتة/مستقرة/دائمة)، نسب الإعاقة، درجة عدم القدرة، مستوى المخصصات وتاريخ بدء الدفع.

نوعية التأشيرات التي يصدرها التأمين الوطني حسب التأمين الوطني

- معاق وحيد يعتاش من مخصصات ثابتة من عدم القدرة – يتعيّن عليه استصدار تأشيرة حول ذلك عند التسجيل للحصول على المساعدة ولكنه غير مطالب باستصدار تأشيرة كهذه عند تحرير أموال المساعدة.

- معاق وحيد يعتاش من مخصصات مؤقتة من عدم القدرة – يتعيّن عليه استصدار تأشيرة محدّثة عند تحرير أموال المساعدة.
- عائلات لأشخاص ذوي إعاقة يعتاشون من مخصصات مؤقتة جراء عدم القدرة – يتعيّن عليهم استصدار تأشيرة محدّثة عند تحرير أموال المساعدة.
- معاقون يعتاش أحد والديهم من مخصصات مؤقتة جراء عدم القدرة والآخر يعتاش من مخصصات ثابتة بسبب عدم القدرة. يتعيّن عليهم استصدار تأشيرة محدّثة عند تحرير أموال المساعدة.

توجيهات وإرشادات:

- يتم إيداع أموال المساعدة في الحساب البنكي المقدم لطلب المساعدة أو المؤجّر حسب اختيارهم، استنادا إلى عقد الإيجار.
- يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الحصول على "مساعدة مستقبلية" لفترة تصل حتى ستة أشهر.
- من يستوفي أكثر من معيار واحد للاستحقاق، سيحصل على مساعدة حسب المبلغ الأعلى.

تقييدات في تقديم المساعدة:

تكون المساعدة مشروطة بسكن الحاصل على المساعدة بشكل ثابت (معظم أيام الأسبوع والسنة) في الشقة المستأجرة. لن يتم تقديم المساعدة لمن يسكن في شقة يملكها زوج/ة سابق/ة أو يملكها من هو معروف بين الجمهور أو في شقة يملكها أحد أقرباء العائلة بدرجة قرابة: أب/أم، ابن/ابنة، زوج الابنة/زوجة الابن. على الرغم من ذلك، في الحالات التي يكون فيها أقرباء عائلة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يسكنون معهم، يتحمّلون مصاريف سكن إضافية بسبب إعاقتهم و/أو بسبب الاحتياجات الخاصة المتعلقة بإعاقتهم، يمكن للشخص و/أو الأقرباء الحصول على مساعدة في أجر الشقة، وذلك حسب ما تراه لجان الاستثناءات في الوزارة مناسبا.

لن يتم تقديم مساعدة لمن يسكن في استئجار محمي (شقة ينطبق عليها قانون حماية الساكن). لا يتعدى مبلغ المساعدة نسبة 95% من أجر الشقة الذي تم تحديده في العقد.

مساعدة في استئجار شقة لمن يسكنون في الإطار السكني التابع لوزارة الصحة أو وزارة الرفاه الاجتماعي⁴



يتم تقديم هذه المساعدة من قبل وزارة البناء والإسكان بواسطة جمعيات واتحادات متعاقدة مباشرة مع مالك الشقة وهي تقوم بتأجيرها بأجر فرعي للسكان المستحقين.

لقد حصلت هذه الجمعيات والاتحادات على مصادقة من وزارة العمل والرفاه الاجتماعي أو من وزارة الصحة.

من المستحق؟

أي شخص ذو إعاقة يزيد عمره عن 18 سنة، ليست لديه شقة وهو يعتاش من مخصصات عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% أو أكثر، ولا يتلقى مساعدة سكنية أخرى.

كيف يتم تقديم الطلب؟

على مقدم الطلب أن يقدم <<طلب مساعدة سكنية>> في أحد فروع بنوك الإسكان، بهدف استصدار شهادة استحقاق وإرفاق المستندات.

مستوى المساعدة

لا يتعدى مبلغ المساعدة 95% من حصة المستحق من دفع أجر الشقة.

تخصيص شقة في المساكن الجماهيرية⁵



شخص ذو إعاقة على كرسي متحرك – توجد بحوزته تأشيرة من وزارة الصحة تصادق على أن مقدم الطلب غير قادر على صعود الدرج وأن الوزارة قد صادقت على استحقاقه المشاركة بتمويل شراء كرسي متحرك.

شقق عقار امتلاك – شقق قامت الوزارة بشرائها من السوق الحر، يتم تحويل إدارتها إلى شركات الإسكان لإسكان المستحقين.

مساكن جماهيرية معدة للأشخاص الذين يواجهون صعوبات اقتصادية، وهم يستوفون شروط الاستحقاق التالية التي حددتها وزارة البناء والإسكان. يجري الحديث عن شقق يتم تأجيرها بسعر منخفض جدا، حيث يتم تحديد الأجر حسب مدخولات المستأجرين. ثمة شرط أساسي للاستحقاق وهو ألا يكون مقدم الطلب مالكا للشقة أو جزء منها. تتم إدارة المساكن الجماهيرية من قبل عدد من شركات الإسكان (مثل عميدار، عميغور وغيرها).

من المستحق؟

- الأشخاص الذين يستوفون التعريف <<ليس لديه شقة>> أو من يسكنون في المساكن الجماهيرية وهم معنيون باستبدال شقتهم.
- من ليست لديه شقة في المساكن الجماهيرية المعنيون باستبدال شقتهم.
- من "ليست لديه شقة" ويستوفي أيضا أحد الشروط التالية:
- شخص ذو إعاقة يتنقل بواسطة كرسي متحرك، أو عائلة يتنقل فيها أحد الزوجين بواسطة كرسي متحرك، شريطة ألا يزيد إجمالي مدخولتهما عن معدل الأجور في الدولة.
- زوجان ولهما ولدان أو أكثر، وأحد الزوجين هو شخص ذو إعاقة يستحق مخصصات ثابتة من عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% من مؤسسة التأمين الوطني ويحصل على المخصصات كعائلة، ولا يزيد إجمالي مدخولات العائلة عن الدخل الذي يخوّل بالحصول على شقة في المساكن الجماهيرية.

- زوجان وأحد الزوجين هو شخص ذو إعاقة ويستحق مخصصات ثابتة من عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% فما فوق من مؤسسة التأمين الوطني كعائلة، ولا يزيد إجمالي مدخولات العائلة عن الدخل الذي يخوّل بالحصول على شقة في المساكن الجماهيرية، ولهما ولد واحد على الأقل يحصل على مخصصات إعاقة بنسبة 100% من مؤسسة التأمين الوطني.
- زوجان لمدة تزيد عن خمس سنوات ليس لهما أولاد، وكل واحد من الزوجين هو ذو إعاقة ويستحق مخصصات ثابتة من عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75%.
- زوجان كل منهما هو شخص ذو إعاقة ويستحق مخصصات ثابتة من عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% ولهما ولد واحد على الأقل (لا يشمل الحمل).

عملية الحصول على الاستحقاق:

- يتعيّن على من <<ليس لديهم شقة>>، والذين توجد بحوزتهم شهادة استحقاق سارية المفعول، التوجّه إلى إحدى الشركات التي تقدم خدمات مساعدة في أجر الشقة لوزارة الإسكان (عميدار، عميغور) وأن يقدموا الوثائق التالية:
- كتاب شرح مفصّل ومعلّل للطلب.
- شهادة استحقاق سارية المفعول.
- تأشيرات دخل: تتغير فترة التأشيرات وفقا لنوع الدخل. مخصصات ثابتة من عدم القدرة على كسب الرزق بنسبة 75% – مقابل الشهر الذي سبق تقديم الطلب، مخصصات إعاقة مؤقتة – مقابل الأقل شهر الـ 24 التي سبقت تقديم الطلب.
- كشف بنكي مطبوع عن الحساب الجاري للأشهر الثلاثة الأخيرة.
- يتعيّن على الشخص ذي الإعاقة الذي يتنقل بواسطة كرسي متحرك أن يرفق تأشيرة من وزارة الصحة تثبت بأنه يستعمل كرسي متحرك وغير قادر على صعود الدرج، وأنه قد تمت المصادقة له على المشاركة في تمويل شراء كرسي متحرك. إضافة إلى ذلك، يجب استصدار تقييم أداء من قِبل أخصائي عظام واستمارة أداء ترميزي موقّعة من قبل ممرضة مؤهلة أو من قبل طبيب صندوق المرضى.
- أي وثيقة أخرى تدعم الطلب.
- الأشخاص الذين ليس لديهم شقة: وقد تمت المصادقة لهم للحصول على شقة في المساكن الجماهيرية سيستحقون الحصول على مساعدة في أجر شقة في فترة انتظار الشقة.
- سكان المساكن الجماهيرية المعنيّون باستبدال شقة.

شخص يتنقل على كرسي متحرك:

من يسكن في المساكن الجماهيرية وليس لديه ولم تكن لديه حقوق على شقة أخرى في نفس فترة السكن في المساكن الجماهيرية، وهو إضافة إلى ذلك، شخص يتنقل على كرسي متحرك وينطبق عليه شرط من التالي:

- يسكن في طابق غير أرضي في مبنى من دون مصعد أو يوجد في المبنى مصعد ويصعب الوصول إليه أو أنه لا يلائم كرسي متحرك.
- يسكن في شقة ليست ملائمة (لا يشمل أسباب الاكتظاظ في الشقة) ولا يمكن ملاءمتها لإعاقة حسب استشارة أخصائي/ة وظيفي/ة من قبل مؤسسة طبية معترف بها ومهندس من قبل شركة الإسكان.

شخص يعاني من ضائقة صحية:

من يسكن في المساكن الجماهيرية وهو ذو إعاقة جسدية تتجسد بوضع أدائي يصعب عليه الوصول إلى الشقة التي يسكن فيها وبسبب إعاقة حددت اللجنة الطبية أنه ثمة ضرورة لاستبدال الشقة التي يسكن فيها بشقة تناسب إعاقة.

عملية الحصول على الاستحقاق:

يتعين على سكان المساكن الجماهيرية التوجه إلى فرع شركة الإسكان (عميدار، عميغور، برزوت وما إلى ذلك)، تعبئة استمارة طلب وإرفاقها بالمستندات التالية:

- صورة عن بطاقة الهوية + الملحق
- كتاب شرح وفيه تفصيل تعليقات الطلب.
- يتم إرفاق تأشيرة من وزارة الصحة بطلب الشخص الذي يتنقل بواسطة كرسي متحرك، تثبت بأن مقدم الطلب يستخدم كرسي متحرك وغير قادر على صعود الدرج، وأنه قد تمت المصادقة له على مشاركة في تمويل كرسي متحرك. إضافة إلى ذلك، يجب استصدار تقييم أدائي من قبل أخصائي عظام واستمارة أداء تمريري موقعة من قبل ممرضة مؤهلة أو من قبل طبيب صندوق المرضى.
- يتم إرفاق تأشيرة طبية محدثة للأشهر الستة الأخيرة من مؤسسة طبية معترف بها، بطلب الشخص الذي يعاني من ضائقة صحية أخرى مع تفصيل المشكلة الطبية والإعاقة النابعة منها.
- أي وثيقة أخرى تدعم الطلب.

يتم تحويل ملف الشخص الذي يتنقل على كرسي متحرك والذي لا يملك شقة ولم يتم إيجاد حل له في إطار الشقق التي تم إخلاؤها، إلى مديرية قسم الإسكان للمصادقة على استحقاق شقة عقار امتلاك.

بالنسبة لشخص يتنقل على كرسي متحرك وهو ساكن في المساكن الجماهيرية، سيتم فحص إمكانية تنفيذ ملاءمات في شقته الحالية. إذا لم تكن هناك إمكانية كهذه – يتم تحويل الملف لمعالجته في مسار عقار امتلاك.

مساعدة لمن لديهم شقة⁶



من المستحق؟

من كان <<صاحب حقوق في شقة>> بتاريخ 1/6/71 أو بعد هذا الموعد، أي:
صاحب شقة، حصل على شقة من خلال تركة، ائتمان أو هدية، أو أن له حق، بموجب عقد، أن يكون أحد هؤلاء.
من يملك الحق في شقة بموجب عقد تم توقيعه حتى قبل سنتين من تاريخ التسجيل، ولم يتم بعد دفع ثمن هذه الشقة
بالكامل – لا يُعتبر <<صاحب شقة>>.

استحقاق المساعدة بسبب ضائقة صحية:

شخص وحيد يبلغ من العمر 30 سنة فما فوق أو عائلة، هم أصحاب حق في شقة واحدة فقط، (يملكون شقة أو جزء من شقة).

ما هي الضائقة الصحية؟

مشكلة طبية يعاني منها مقدم الطلب أو واحد أو أكثر من أبناء العائلة تستوجب، استنادًا إلى استشارة مستشار طبي من قبل وزارة البناء والإسكان، استبدال أو تغيير الشروط السكنية:

انتقال إلى منطقة سكنية أخرى

أو

انتقال من طابق مرتفع في بناية لا يتوفر فيها مصعد إلى طابق منخفض أو إلى بناية يتوفر فيها مصعد

أو

إضافة غرفة إلى الشقة.

6. المرسوم رقم 02/08 من وزارة البناء الإسكان

الشخص الذي يتنقل على كرسي متحرك، ويطلب الانتقال للسكن في طابق منخفض أو في بناية يتوفر فيها مصعد، لا يحتاج إلى استشارة من قبل مستشار مهني.

لمن توجه؟

إلى أحد بنوك قروض الإسكان. حين يكون هناك وصي على مقدم الطلب، يتعين على مقدم الطلب الحضور إلى البنك برفقة الوصي، الذي يقوم بإبراز "مرسوم تعيين وصي".

الوثائق التي يتعين تقديمها إلى البنك:

- بطاقة الهوية
- وثائق ذات علاقة بالحالة الشخصية (متزوج، مطلق، أولاد، حمل من الشهر الخامس وما شابه ذلك)
- تأشيرات طبية محدثة موقعة من قبل طبيب في مؤسسة طبية معترف بها،
- وثائق حول الحقوق على الشقة،
- وثائق متعلقة بالأخوة والأخوات وتأشيرات الإعاقة.
- ◀ للمكفوف – تأشيرة من وزارة العمل والرفاه الاجتماعي.
- ◀ للمعاق بنسبة 75% فما فوق أو المقيد حركيا بنسبة 75% فما فوق – تأشيرة من التأمين الوطني أو من وزارة الصحة، تشهد على نسبة الإعاقة وعلى كونها مستدامة/ثابتة.
- ◀ للشخص الذي يتنقل على كرسي متحرك – تأشيرة من وزارة الصحة.
- ◀ شهادة استحقاق، في حال كان مقدم الطلب مستحقًا، سارية المفعول لسنة ويمكن تمديد سريان مفعولها. يمكن الاعتراض على قرار عدم المصادقة على الاستحقاق.
- ◀ لتحقيق المساعدة يجب التوجه إلى أحد بنوك قروض الإسكان⁷

7. يكون تحقيق المساعدة وفق مرسوم <>التعليمات والتوجيهات لإنجاز قروض في الوسط المدني والقروي>.

منحة شراء / امتلاك شقق عقار⁸



(ملائم للأشخاص الذين ينتقلون على كرسي متحرك)

شقق عقارات الامتلاك هي شقق خاصة يتم شراؤها من قبل وزارة البناء والإسكان بهدف إسكان مستحقين معيّنين فقط، وفقا لاقتراحهم. العملية مؤلفة من ثلاث مراحل: البحث عن شقة، فحص الشقة وشراؤها.

المرحلة أ، البحث عن شقة:

تتم دعوة من يستحق شقة عقار امتلاك إلى اجتماع يهدف الشرح والإرشاد فيما يتعلق بمعايير البحث عن شقة، ومن ثم يتعيّن عليه البحث عن الشقة الملائمة لاحتياجاته وذلك خلال 120 يومًا. إذا لم يعثر المستحق على شقة ملائمة، يتم منحه تمديدًا لمدة 60 يومًا.

بعد العثور على الشقة، يتعيّن على الشخص أن يلتزم بالسكن في الشقة التي وجدها. رفض السكن في الشقة يؤدي إلى إلغاء الاستحقاق.

المرحلة ب، فحص الشقة:

يتم فحص ملائمة الشقة للمستحق من قبل عدة جهات، إحداها تلو الأخرى: من قبل من يوفر الخدمة لوزارة البناء والإسكان.

بعد ذلك، في حال كان الشخص ذو إعاقة حركية، يتم فحص ملائمة الشقة للسكان من قبل معالج/ة وظيفي/ة ومن قبل جهة تقنية من شركة الإسكان.

عند انتهاء فحص المعالج/ة الوظيفي/ة والجهة التقنية التابعة لشركة الإسكان، يقوم مخمّن بفحص الشقة.

بعد هذه الفحوص، يتم إنجاز فحص متعلق بالتغطية المالية لشراء الشقة وتجري مفاوضات مع مالك الشقة حول سعرها.

المرحلة ج، الشقة وترميمها:

فيما يخص الأشخاص ذوي الإعاقات الحركية، تقوم شركة الإسكان بإنجاز ترميم للشقة وفقا لتوجيهات الوزارة.

ترتيب سلم أفضليات شراء شقة عقار امتلاك لمستحقي وزارة الإسكان:

1. المستحقون الذين يستخدمون كراسي متحركة بواسطة محركات، وفق تأشيرة من وزارة الصحة.
2. عائلات من هم يستخدمون كراسي متحركة حسب عدد الأفراد.
3. الأفراد الذي يستخدمون كراسي متحركة حسب فترة الانتظار.

مساعدة في السكن للأشخاص ذوي الإعاقة النفسية



في إطار سلة إعادة التأهيل⁹

من المستحق؟

أشخاص بلغوا من العمر 18 سنة، وهم معاقون نفسياً بنسبة 40% على الأقل (هنالك حاجة إلى تأشيرات ملائمة من مؤسسة التأمين الوطني أو من طبيب مؤهل للأمراض النفسية).

كيف نتوجه؟

في إطار عملية <<سلة إعادة التأهيل>> التي تشمل مجالات متنوعة يتم من خلالها تقديم المساعدة للمستحقين، هنالك إمكانية للحصول على مساعدة للسكن المستقل في المجتمع المحلي، مساعدة في أجر شقة ومساعدة في شراء معدات أولية للشقة.

يتعين على مقدم الطلب أن يعبئ الاستثمارات الملائمة وأن يتوجه إلى لجنة سلة إعادة التأهيل في منطقة سكنه، لتحديد برنامج لإعادة التأهيل، ويشمل، من بين أمور أخرى، مساعدة للسكن المستقل في المجتمع المحلي.

9. قانون تأهيل المعاقين نفسياً داخل المجتمع المحلي، للعام 2000

إنجاز ملاءمات في بيت مشترك¹⁰



يستحق مالك شقة ذو إعاقة أو من لديه مستأجر ذو إعاقة، أو أن فرد من أفراد عائلته الذي يسكن معه هو شخص ذو إعاقة، إنجاز ملاءمات مختلفة في الشقة (على سبيل المثال: تركيب مصعد صغير، تجهيز مكان لتوقيف السيارة، إنارة ملائمة، جعل الدرج خشبًا قليلًا وغيرها).

حتى يتم إنجاز الملاءمة من قبل صاحب الشقة:

- ❏ يتعيّن في بعض الحالات أخذ موافقة قسم معيّن من السكان أو جميعهم.
- ❏ يتوجب على صاحب الشقة في حال وجود ملاءمات خاصة الحصول من أجلها على مصادقة حسب قانون التخطيط والبناء، للعام 1965 والتصرف حسب شروطها.
- ❏ يقوم طبيب، معالج طبيعي أو معالج وظيفي بالمصادقة خطيا على إنجاز الملاءمة المطلوبة للشخص بسبب إعاقته ويهدف تسهيل الوصول الآمن والمستقل إلى الشقة أو إلى العقار المشترك الذي تستخدمه الشقة.
- ❏ لن تمنع الملاءمة أصحاب الشقق الآخرين من استخدام الممتلكات المشتركة استخدامًا معقولًا، على أن يتم بطريقة تقلّص قدر الإمكان من إلحاق الضرر بأصحاب الشقق الآخرين وبواجهة البناية.
- ❏ صاحب الشقة الذي أنجز الملاءمة يتحمل كافة المصاريف الروتينية المطلوبة لصيانة الملاءمة. في حال أن جميع السكان يستخدمون الملاءمة – سيتحمل كافة أصحاب الشقق المصاريف.

10. البند 59ج من قانون الأراضي، للعام 1969

مساعدة لتحسين الظروف السكنية للأشخاص ذوي الإعاقات الحركية¹¹



من المستحق؟

من يستوفي شرط أو أكثر من الشروط التالية:

- شخص أداؤه محدود بسبب إصابة في الجهاز الحركي (على كرسي متحرك، يمشي بمساعدة أطراف اصطناعية، أجهزة، عكازات وما شابه ذلك). يتم تشخيص المحدودية من قبل مؤسسة طبية معترف بها (مستشفيات، صناديق المرضى والأطر التأهيلية الحكومية). -حسب هذا البند لا يستحق الملاءمة مرة أخرى مستحق تمت ملاءمة شقته في السابق.
- شخص قد حصل على مساعدة في الماضي ولكن طرأ تدهور على حالته الصحية ولذلك يجب إنجاز ملاءمة للشقة التي يسكن فيها أو من المتوقع أن يسكن فيها من جديد. يتم التحديد وفق تقرير موظف تأهيل.
- مستحق قام باستبدال مكان سكنه لينتقل إلى مدينة أخرى وحسب رأي اللجنة متعددة الوزارات هناك اعتراف بتغيير مكان السكن، ومكان السكن الجديد لا يلبي احتياجاته.
- شخص ذو إعاقة حركية، لم يستعمل في الماضي كرسي متحرك وأصبح الآن بناء مصعد صغير هو الحل لمشكلة تنقله في هذا البيت. يمكن للمساعدة أن تشمل على ترميمات مختلفة، ملاءمة المداخل، بناء مسارات، تغييرات في مرافق الخدمات الصحية وتركيب مصعد صغير.
- يتم تقديم المساعدة فقط لمن توجد بملكيته أو بملكية عائلته شقة واحدة فقط عند تقديم طلب المساعدة. يتم تقديم الطلب قبل إنجاز التغييرات، فيما عدا في حالات استثنائية كالتسريح الفوري من المستشفى حين تكون هناك ضرورة مستعجلة لإنجاز العمل.

كيف نتوجه؟

تقوم العاملة الاجتماعية في المكتب اللوائي لوزارة الصحة بالاهتمام بطلبات المساعدة.


الوثائق المطلوبة:

- ❏ استمارة طلب مساعدة في السكن، تتم تعبئتها من قبل مقدم الطلب.
- ❏ شهادة طبية من قبل مؤسسة طبية معترف بها، محدّثة حتى ثلاثة أشهر قبل تاريخ تقديم الطلب، وتشتمل على الحالة الأدائية لمقدم الطلب بالتفصيل.
- ❏ من توجد بحوزته تأشيرة للمشاركة في تمويل كرسي متحرك – يتعيّن عليه إرفاق التأشيرة المحدّثة حتى ثلاثة أشهر قبل تقديم الطلب.
- ❏ توصية من موظّف تأهيل تفصّل الأعمال التي يجب إنجازها بهدف ملاءمة الشقة لاحتياجات مقدم الطلب.
- ❏ تقرير من قبل عامل اجتماعي فيما يتعلق بتأثيرات الوضع السكني على أداء مقدم الطلب.
- ❏ تأشيرات مدخولات أبناء العائلة العاملين في الأشهر الثلاثة التي سبقت تقديم الطلب. المعنّيون بالحصول على قرض فقط أو من هو غير مستحق بسبب دخله الذي يفوق الدخل الذي يمنح الاستحقاق – لا حاجة لإرفاق تأشيرات الدخل.
- ❏ يتعيّن على مقدم الطلب أن يتوجه للحصول على عروض أسعار من قبل متعهدين لإنجاز الملاءمة المطلوبة وأن يلتزم باستخدام المساعدة لإنجاز التغييرات التي تمت المصادقة عليها فقط.
- ❏ إذا كان مقدم الطلب يسكن في شقة أبناء العائلة، يتعيّن عليهم الإثبات بأنه يسكن لديهم بشكل دائم.

توجيهات وإرشادات:

- على مقدم الطلب أن يحضر إلى البنك حاملاً شهادة الاستحقاق وسيحصل على قيمة تصل إلى 50% من قيمة المساعدة وأن يلتزم بإنهاء العمل خلال ستة أشهر.
- بعد إنجاز العمل، يقوم موظف التأهيل بإرسال تقرير عن انتهاء العمل بما يرضي المستحق، إلى العاملة الاجتماعية وإلى قسم الإسكان في اللواء.
- يقدم المستحق تقرير موظف التأهيل إلى البنك ويحصل على الـ 50% المتبقية من المساعدة التي يستحقها.
- يستحق من يسكن في شقة في المساكن الجماهيرية، الحصول على ملاءمة لشقته من دون اختبار دخل وعدد الغرف. تباشر شركة الإسكان معاملاتها مقابل اللجنة متعددة الوزارات مباشرة.

مساعدات إضافية متعلقة بالسكن



(ليست وزارة الإسكان)

دفعة على الحساب من قبل التأمين الوطني للمساعدة في السكن:

يحق لمؤسسة التأمين الوطني إعطاء دفعة أكبر على الحساب للشخص ذو الإعاقة الذي يستحق مخصصات إعاقة بهدف إعادة التأهيل الاقتصادي، مساعدة في السكن أو التنقل، وذلك إذا صادق موظف التأهيل المهني في مؤسسة التأمين الوطني على أنه يحتاج إلى دفعة على الحساب لهذه الأهداف. تكون قيمة الدفعة على الحساب بالنسب التالية:

1. لمن تم تحديد درجة إعاقة له، تقل عن 50% - حتى الحد الأقصى من مبلغ المخصصات، مضروب بثلاثة؛
 2. لمن تم تحديد درجة إعاقة له بنسبة 50% أو أكثر - حتى الحد الأقصى من مبلغ المخصصات، مضروب بستة؛
- يتم استقطاع الدفعة على الحساب من المخصصات المدفوعة بحيث يتم استقطاع مبلغ الدفعة على الحساب كاملاً خلال ثمانية وأربعين شهراً.

ترتيبات خاصة:

أ. إعفاء أو تخفيض على رسوم الموافقة من دائرة أراضي إسرائيل:

يحق للضامنين من دائرة أراضي إسرائيل الذين يمارسون حقوقهم في السكن، والذين يحصلون على مخصصات إعاقة عامة من التأمين الوطني، ودرجة إعاقتهم الطبية الثابتة في يوم تمرير الحقوق كانت بنسبة 80% على الأقل، إعفاءً أو تخفيضاً على رسوم الموافقة التي يتم دفعها إلى دائرة أراضي إسرائيل.

يجب توجيه طلب الإعفاء أو التخفيض إلى دائرة أراضي إسرائيل في مكان السكن. للحصول على مزيد من التفاصيل زوروا موقع الإنترنت التابع لدائرة أراضي إسرائيل.

www.mmi.gov.il/static/p42.asp

www.mmi.gov.il

ب. تخفيض في ضريبة الشراء¹²:

يستحق الحاصلون على مخصصات إعاقة عامة وذوو درجة إعاقة مُستدامة بنسبة 74% من عدم القدرة على كسب الرزق تخفيضا على ضريبة الشراء. يدفع الشخص ذي الإعاقة الذي يشتري شقة سكنية بهدف سكنه، ضريبة شراء بنسبة 0.5%. يمكن منح هذا التخفيض لنفس الشخص مرتين على الأكثر.

ج. إعفاء من رسوم التسجيل في الطابو¹³:

الأشخاص ذوو الإعاقات وأزواجهم/زوجاتهم معفيون من رسوم تسجيل القرض السكني والخدمة لدى مسجّل الأراضي وذلك إذا كانوا يستوفون تعريف المعاق في مرسوم الأراضي (رسوم).

د. تخفيض على الضريبة البلدية (الأرونا)

يحق للسلطات المحلية إعطاء تخفيضات على دفعات ضريبة البلدية للأشخاص ذوي الإعاقات. يتم منح التخفيضات حسب ما تراه السلطة المحلية مناسبًا وشريطة ألا يتعدى التخفيض نسبة 80%.

يجدر التنويه إلى أن السلطات المحلية غير ملزمة بمنح التخفيض.

إضافة إلى ذلك، يحق للسلطات المحلية تحديد شروط واختبارات فرعية للاستحقاق حسب القواعد التي تم تحديدها في لوائح التخفيضات في الضريبة البلدية.

من يستحق تخفيض في ضريبة البلدية:

1. تخفيضات لا تتعدى 80%:

- من يستحقون مخصصات إعاقة كاملة، والذين تم تحديد درجة عدم قدرتهم على كسب الرزق بنسبة 75% فما فوق.
- الحاصلون على مخصصات شيخوخة للمعاق.

2. تخفيضات لا تتعدى 40%:

ذوو إعاقة تكون نسبة إعاقتهم الطبية حسب أي قانون (مثلا ذوي الإعاقة الذين تم تحديد درجة إعاقتهم حسب لوائح ضريبة الدخل)

12. مرسوم ضريبة تحسين الأراضي (تحسين، بيع وشراء) للعام 1974

13. البند 12 من مرسوم الأراضي (رسوم) للعام 1974

هي 90% فما فوق.

هذا الاستحقاق مشروط بعدم ملكية عقار آخر.

3. تخفيضات لا تتعدى 90%:

من لديه شهادة مكفوف حسب قانون الخدمات الاجتماعية للعام 1958.

4. والدان لولد ذو إعاقة، أو لبالغ (يسكن في بيتهما):

- والدان لولد يحصل على مخصصات ولد معاق؛
 - والدان لبالغ يسكن في البيت ويحصل على مخصصات إعاقة، وقد كان يحصل في الماضي على مخصصات ولد معاق؛
يتم منح قيمة التخفيض وفق قرار السلطة المحلية وهو يتغير بين سلطة وأخرى.
- يمكن للاستحقاق أن يكون متعلقا باختبار المدخولات (مستوى الدخل مقارنة بعدد الأفراد الذين يسكنون في البيت). لا يتم حساب مخصصات الإعاقة كجزء من المدخولات.
- يتم تحديد الحد الأقصى لمساحة العقار الذي يستحق التخفيض ويسكنه ولد ذي إعاقة بـ 100 متر مربع.

النشاطات المفصلة أدناه، والتي تتم باسم شخص محمي تم تعيين وصي له، لا يمكن أن تتم من دون الحصول على تأشيرة محكمة شؤون العائلة؛

- نقل رهن تقسيم أو إتلاف وحدة اقتصادية في مجال الزراعة أو الصناعة أو الحرف أو التجارة أو في شقة؛
- التأجير الذي تنطبق عليه قوانين حماية الساكن؛
- عملية يكون سريان مفعولها متعلقا بالتسجيل في سجل تتم إدارته وفق القانون (التسجيل في الطابو وتسجيل القرض السكني وغيرها)؛

مؤسسة <<بزخوت>>

من نحن؟

<<بزخوت>> - مركز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقات، جمعية مُسجلة تعمل من أجل تحقيق المساواة للأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية، العقلية، الحسية والنفسية ودمجهم وإشراكهم في المجتمع في شتى المرافق الحياتية. تأسست مؤسسة "بزخوت" عام 1992 من قِبَل جمعية حقوق المواطن، وقد تحوّلت خلال فترة زمنية قصيرة إلى جمعية مستقلة. تُعتبر مؤسسة "بزخوت" عنوانًا للأشخاص الذين مُسّت حقوقهم بسبب إعاقاتهم، وكذلك لأبناء عائلاتهم، وهي أيضًا عنوانًا للمهنيين الذين يعملون مع الأشخاص ذوي الإعاقات، والمؤسسات الناشطة ميدانيًا في هذا المجال ولواضعي السياسات وأصحاب القرار. تعمل مؤسسة "بزخوت" باسم الأشخاص والأولاد ذوي الإعاقات المختلفة ومن أجلهم، ومن أجل الأشخاص ذوي صعوبة التعلم/ العسر التعليمي، دون تمييز على خلفية الدين، العرق، الجنس، الجيل، المكانة والقومية.

رؤيتنا:

يعكس اسمنا <<بزخوت>> (بحق) وجهة نظرنا التي ترسم خطانا، ووفقًا لها ثمة حقوق أساسية متساوية لكافة بني البشر. استنادًا إلى هذا المنظور، يحق للأفراد ذوي الإعاقات تلبية احتياجاتهم الخاصة بشكل لائق، كحق لهم وليس شفقة أو معروفًا نصنعه من أجلهم.

أهدافنا:

نحن في مؤسسة <<بزخوت>> نسعى إلى إزالة الحواجز الحسية والاجتماعية التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقات في البلاد ونهدف إلى ضمان المساواة في حقوقهم وتسهيل دمجهم وانخراطهم في المجتمع في جميع مجالات الحياة ومرافقها، وكذلك إلى رفع الوعي الجماهيري فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقات في البلاد واحتياجاتهم المختلفة.

بزخوت (بحق) المركز لحقوق
الأشخاص ذوي الإعاقات

بزخوت

"بزخوت" تعني "بحق". وبحق ليس بمعنى الشفقة.

نحن نؤمن بالمساواة ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة في كافة نواحي الحياة
لتحسين ظروفهم المعيشية

*

هل تم المسّ بحق من حقوقك بسبب الإعاقة؟ هل تريد الحصول على حقوقك.
للمزيد من المعلومات وللحصول على نشراتنا الخاصة يمكنكم التوجّه إلينا:

أيام الاثنين والأربعاء بين الساعات 15:00 — 9:00

هاتف رقم: 026521308 / 0547407453 / 0542328875

*

تم إنتاج هذه الكراسية بدعم من الإتحاد الأوروبي.
مضمون الكراسية بمسؤولية منظمة بزخوت المطلقة،
ولا يعكس بالضرورة وجهة نظر الإتحاد الأوروبي.

